

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٦٨ لسنة ١٩٦٥

في شأن تجديد إجازة السيد المهندس جمال الدين حسن
أبو زيد لمدة سنة أخرى اعتباراً من ١٩٦٤/١٠/١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على تجديد إجازة السيد/ جمال الدين حسن محمد أبو زيد
المهندس من الدرجة الثانية الفنية العالية بوزارة الحربية (إدارة المشروعات
الحربية) للعمل بالهيئة العامة للتصنيع لمدة عام اعتباراً من ١٩٦٤/١٠/١

مادة ٢ - على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٨٤ (٢٣ فبراير سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٦٩ لسنة ١٩٦٥

بشأن تعيين رئيس وحدة تأمينات اجتماعية بشركة الجمهورية
للأدوية والكيمياء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٣ باصدار لائحة
نظام العاملين بالشركات التابعة للؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يفوض السيد نائب رئيس الوزراء لشئون الصناعة والثروة
المعدنية في توقيع اتفاق نقل ملكية آلات ومعدات مصنع الميديات الحشرية
بكفر الزيات من صندوق الأمم المتحدة لإغاثة الطفولة إلى حكومة
الجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شوال ١٣٨٤ (٢٣ فبراير سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٦٧ لسنة ١٩٦٥

بشأن تجديد إجازة السيد المهندس لويس عطا الله فليت
للمعمل بالمؤسسة المصرية العامة لمقاولات الإسكان
والمباني العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٦٤ لسنة ١٩٦٣ المتضمن إجازة السيد
المهندس لويس عطا الله فليت للمعمل بالمؤسسة المصرية العامة لمقاولات
الإسكان والمباني العامة لمدة سنة ؛

قرر :

مادة ١ - تمتد إجازة السيد المهندس لويس عطا الله فليت المدير العام
بوزارة الإسكان والمرافق للمعمل بالمؤسسة المصرية العامة لمقاولات الإسكان
والمباني العامة لمدة ستة أشهر من ١٩٦٤/٨/١٢ - على أن تتحمل المؤسسة
المذكورة بمرتبه وملحقاته خلال مدة الإجازة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٨٤ (٢٣ فبراير سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار:

مادة ١ - يعين السيد/ كمال عبد الرازق خشبة في وظيفة رئيس وحدة تأمينات اجتماعية من الفئة الخامسة بشركة الجمهورية للأدوية والكياويات والمستلزمات الطبية بمرتب شامل قدره ٣٥ جنيها شهريا اعتبارا من أول ديسمبر سنة ١٩٦٣

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٨٤ (٢٣ فبراير سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٧١ لسنة ١٩٦٥

بشأن مد خدمة المدير العام للإدارة العامة للانشاءات
بالهيئة العامة للتصنيع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ بشأن الهيئة العامة
تحت إرفاق السنوات الخمس للصناعة ؛

وعلى موافقة رئيس الجمهورية على قرار مجلس إدارة الهيئة العامة لتنفيذ
بح السنوات الخمس للصناعة بتعيين السيد المهندس محمد خالد سعد الدين
بإماما للإدارة العامة للانشاءات بمكافأة سنوية قدرها ٢٠٠٠ جنية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٦ لسنة ١٩٦٤ ؛

قرار:

مادة ١ - تمد خدمة السيد المهندس محمد خالد سعد الدين المدير العام
للإدارة العامة للانشاءات بالهيئة العامة للتصنيع لمدة سنة أخرى تبدأ
من ١١٦ ١٩٦٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٨٤ (٢٣ فبراير سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٧٤ لسنة ١٩٦٥

في شأن أبلولة مستشفى محمد فريد ومستشفى محمود فهمى القراشى
إلى الهيئة العامة للتأمين الصحى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٦٤ في شأن تنظيم المؤسسات العلاجية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٠٩ لسنة ١٩٦٤ في شأن إنشاء
الهيئة العامة للتأمين الصحى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٣ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء مؤسسة
علاجية لمحافظة الاسكندرية ؛

قرار:

مادة ١ - تقول إلى الهيئة العامة للتأمين الصحى مستشفى حمية تظيد
ذكرى المحمود محمد فريد ومستشفى المغفور له محمود فهمى القراشى
التأمين المؤسسة العلاجية لمحافظة الاسكندرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٨٤ (٢٣ فبراير سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر